

بحار الأنوار

[232] والحاصل أن العمدة في قبول العمل بعد رعاية أجزاء العبادة وشرائطها المختصة، النية الخالصة والاجتناب عن المعاصي كما قال تعالى: " فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا " (1) وقال سبحانه: " إنما يتقبل الله من المتقين " (2). قال الشيخ البهائي قدس سره: المراد بالنية الصادقة انبعاث القلب نحو الطاعة، غير ملحوظ فيه شيء سوى وجه الله سبحانه، لا كمن يعتق عبده مثلا ملاحظا مع القرية الخلاص من مؤنته أو سوء خلقه أو يتصدق بحضور الناس لغرض الثواب والثناء معا، بحيث لو كان منفردا لم يبعثه مجرد الثواب على الصدقة، وإن كان يعلم من نفسه أنه لولا الرغبة في الثواب لم يبعثه مجرد الرثاء على الاعطاء. ولا كمن له ورد في الصلاة وعادة في الصدقات، واتفق أن حضر في وقتها جماعة فصار الفعل أخف عليه وحصل له نشاط ما بسبب مشاهدتهم، وإن كان يعلم من نفسه أنهم لو لم يحضروا أيضا لم يكن يترك العمل أو يفتر عنه البتة. فأمثال هذه الامور مما يخل بصدق النية، وبالجملة فكل عمل قصدت به القرية وانضاف إليه حظ من حظوظ الدنيا بحيث تركب الباعث عليه من ديني ونفسي فنيته فيه غير صادقة، سواء كان الباعث الديني أقوى من الباعث النفسي أو أضعف أو مساويا. قال في مجمع البيان: " ليلوكم أيكم أحسن عملا " أي ليعاملكم معاملة المختبر بالامر والنهي فيجازي كل عامل بقدر عمله، وقيل: ليلوكم أيكم أكثر للموت ذكرا وأحسن له استعدادا وأحسن صبورا على موته وموت غيره وأيكم أكثر امتثالا للوامر واجتنابا من النواهي في حال حياته، قال أبو قتادة:

(1) الكهف: 111. (2) المائدة: 27.